

كأن دون المر المختص والضرورة إذ دعت بالادنى فلا يعاين في العاقل والحجاب بما رواه
السعي فنقول لا نعلم أنه صحيح وليس سلمنا مستوراً أن يجوز على الخلو ولا منافع في حواجر
وإنما حملنا عليه توثيقاً بين المبعج والمبرم والسعي اسمه ما مر من شر أهل من كبراء الساجدين
وكانت مؤامرة است ستمين مصنف من خلافة عتقت وقال الواو مذاب ما مات سنة خمس قوايه
ومعنا سبع وسبعين سنة قوله دلاباس للمسلم سدها حوزو ولحمته عمر حوزو أي قال في
الجامع الصغير وصودتها فيه ذكرنا ما تله هذا يعني في العرب وغيره بالانفان والبيون مرانها
موتله وما كان لجمته حوزو وسدها غير حوزو فلا بأس به الضرورة وكبره في غيره بالانفانها
أي لا إقدام الضرورة وهذه مسألة الجامع الصغير وهي بالانفاق وقد صرت صورها مع بابها
فوله على ما بيننا أسأه التي قوله في الثوب الغابير في باللمع والشمع بالجمعة قوله في
للرجال الثياب بالذهب أي قال العزدي في مختصره وإنما منه ولا بالفضة إلا بالجم والمقطعة
دعاه السيف من الفضة والفضة بالذهب قوله عليه السلام بها ما علمي كوراني يملك
العلمي حراماً هبة الحديث بالذهب والفضة في معناه لا بها حتمس واحد وللهذا يضم أحدهما
إلا خرج الزكاة بالعمية عند أبي حنيفة وبالآخر عمدتاً فيكون العلم بالفضة أيضاً حراماً
إلا أن التخييم بها حراماً لولا ذلك السنة بذلك ولأن في الثياب بالذهب والفضة تشبهها بالتمسك
والفتنة بهن حرام يدل على ما روى في كتاب الباس من كتاب السفن مسند أبي ابن عباس
أه النبي صلى الله عليه وسلم لعن المنشبهات من التمسك بالرجال والمنشبهات من الرجال بالنساء
ما رواه البخاري أيضاً وروى صاحب السنن أيضاً مسند أبي هريرة رضي الله عنه قال أذن رسول
الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل روى صاحب السنن
أيضاً بأسناده أبي ابن مليك قال قيل لعائشة أها امرأة تلبس الخمر قالت لعن رسول الله
الرجل من النساء وروى البخاري أيضاً في حديثه أنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسناده
المسروق قال صعلقت سيف النبي صلى الله عليه وسلم في الغنم تبعه من فضة وفي وسطها
بكرة أو كبريت فضة وفي مقبده حلق فضة وقال في شرح الأقطع فاما الخاتم والمتطفة وطلبه
السيف فقال أبو يوسف قد جاء في ذلك أنما تقتضي الرخصة بمسأله وفي الجامع الصغير
ولا يختم إلا بالفضة وقال محمد بن أبي حنيفة في كتابه في حياضه وهو ما سنده قال في
يختم إلا بالفضة وكان لا يرسخ بأسناده بالفضة بل في غيره مسأله ذهب إليها لفظ الصلح

في الحجاب

الصغير

الصغير وهي من الخواص وهذا النص على أن التخييم بالجوز الذي يقال له شيب حرام لأنه أطلق في
حيث قال لا يختم إلا بالفضة ومن الناس من أباح التخييم بذلك المسمى وهو عن التخييم بالذهب
والخرد والصفر والبيون وهو من جملة ما قاله الحسن لا يمتد الحزبي في شرح الجامع الصغير ثم لفظ
لفظ الكجاب كره بعض مشايخنا التخييم بالبيون والاصح أنه ليس بذلك وإن مراده كره هذا
التخييم بالذهب والحديد على ما رواه الأثر أنه في أهل الفاس فاما المنيب وكوه فلا بأس
بالتخييم به كما عرفت وقد رواه الأثر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتخييم بالفضة
إلى هذا لفظ شمس الأعمية ومن الناس من أباح التخييم بالذهب كما روى الطحاوي في
شرح الأثر بأسناده أبي يعقوب مالك قال رواه النبي صلى الله عليه وسلم فقتل لم يتقال
تتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فالبيون وقال البيون كما كثر أسد عمر وجل رسول الله
وحدث الطحاوي أيضاً بأسناده أبي مصعب بن سعد قال رواه في يد طلحة بن عبد الله
خاتم من ذهب وروى في يد صهيب خاتم من ذهب وروى في يد سعيد خاتم من ذهب
وحدث الطحاوي أيضاً بأسناده أبي يعقوب بن سعيد بن العاص أن سعيد بن العاص رضي الله
تعالى عنه روى خاتم من ذهب ولا يسمي عن استعمال الذهب والفضة والمبريد في التخييم
الذهب والفضة نسواً كثيراً لما جاز التخييم بالفضة دل ذلك على حواجر التخييم بالذهب
لكنه وجه قول عامة الفقهاء ما حدث في البخاري في الصحيح مسنداً إلى ما نفع من ابن مسعود
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتم من ذهب وهبل فضه مما يلي
باطن كونه ونقش فيه رسول الله فأتى الناس مثله فلما رأتهم اتخذوه هبل من يسه
وقال لا لبسة إلا ما اتخذ خاتم من فضة فأتى الناس من حواجر التخييم بالفضة قال ابن مسعود
دليلنا في ذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان حتى وقع من عثمان
سبعه روى في الطحاوي بأسناده أبي علي بن أبي طالب قاله في رواية رسول الله عن
خاتم الذهب وروى الطحاوي أيضاً بأسناده أبي البراء قال إنما قال رسول الله عن خاتم
الذهب وروى أيضاً بأسناده أبي عمران بن حصين وأبي هريرة قال لعن رسول الله
عن خاتم الذهب ومن صاحب السنن بأسناده أبي عبد الله بن مسعود عن ابن مسعود
رجله جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شيب فقال له ما لي أجد منك
سج الاصنام فطره ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال تأتي امرأتي عليك كعليه أهل النار